

Distr.: Limited
18 October 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 18 (ط) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: مكافحة العواصف الرملية والترابية

كوبا*: مشروع قرار

مكافحة العواصف الرملية والترابية

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 195/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 219/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 225/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 237/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 226/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 222/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 211/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 171/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022 بشأن مكافحة العواصف الرملية والترابية،

وإن تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومنكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.



الرجاء إعادة استعمال الورق

241023 241023 23-20319 (A)



وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد كذلك اتفاق باريس⁽¹⁾ وبدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²⁾ التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا واتفاق باريس، وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص المعنون *الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية* الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وإذ تلاحظ بقلق أيضا الاستنتاجات الواردة في تقرير مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المعنون *تقييم مخاطر العواصف الرملية والترابية في آسيا والمحيط الهادئ* وتقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة المعنون *آثار العواصف الرملية والترابية على المحيطات: تقييم علمي بيئي موجه لوضع السياسات*، بالإضافة إلى مبادئ منظمة الصحة العالمية التوجيهية لنوعية الهواء على الصعيد العالمي وتقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية المعنون *حالة الخدمات المناخية لعام 2020: نظم معلومات المخاطر والإنذار المبكر*، وإذ تلاحظ انعقاد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي استضافتها حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في غلاسكو، بالشراكة مع إيطاليا، في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وترحب بانعقاد الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في مصر في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وإذ تتطلع إلى الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها في الإمارات العربية المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر 2023،

وإذ تشير إلى قرارات جمعية الأمم المتحدة للبيئة 7/1 المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2014 بشأن تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحسين نوعية الهواء⁽³⁾ و 21/2 المؤرخ 27 أيار/مايو 2016 بشأن العواصف الرملية والترابية⁽⁴⁾ و 10/4 المؤرخ 15 آذار/مارس 2019 بشأن الابتكار في مجالي التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي⁽⁵⁾،

(1) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(3) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 25 (A/69/25)، المرفق.

(4) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم 25 (A/71/25)، المرفق.

(5) UNEP/EA.4/Res.10.

وإذ تقر بالعمل المنجز من قِبَل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا⁽⁶⁾، نحو التخفيف من حدة مشاكل العواصف الرملية والترابية من المنبع، وإذ تقر أيضا بالدعم المستمر الذي تقدمه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى البلدان المتضررة من العواصف الرملية والترابية من خلال تعزيز برامج الإدارة المستدامة لاستخدام الأراضي والحراثة الزراعية والأحزمة الواقية وزراعة الغابات/إعادة زراعة الغابات واستعادة خصوبة الأرض، التي تسهم كلها في التخفيف من العواصف الرملية والترابية من المنبع،

وإذ ترحب بالدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، التي عُقدت في أبيدجان، كوت ديفوار، في الفترة من 9 إلى 20 أيار/مايو 2022، وإذ تشير إلى اعتماد نداء أبيدجان وإلى برنامج إرث أبيدجان من أجل التصدي للجفاف والحفاظ على النظام الإيكولوجي البري واستعادته، وعكس مسار تدهور الأراضي ووقف فقدان التنوع البيولوجي، وإذ تشير أيضا إلى المقرر 26/م-15 المؤرخ 20 أيار/مايو 2022⁽⁷⁾ الذي حث فيه المؤتمر على اتباع نهج استباقي لتعزيز التعاون على جميع المستويات لمعالجة أسباب وأثار العواصف الرملية والترابية، ودعا إلى تنظيم حوار علمي - سياساتي لوضع إرشادات وسياسات للتصدي للعواصف الرملية والترابية، وإذ ترحب بالعرضين اللذين قدمتهما حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة منغوليا لاستضافة الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة في عام 2024 وعام 2026 على التوالي، وإذ تتطلع إلى انعقاد الجزء الثاني من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك إلى اجتماعات مؤتمر الأطراف العاملة بوصفها اجتماعات الأطراف في البروتوكولات الملحقه بالاتفاقية، المقرر عقدها في مونتريال، كندا، برئاسة الصين، في الفترة من 7 إلى 19 كانون الأول/ديسمبر 2022، وإذ ترحب أيضا بإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي الذي يسهم في تنفيذ خطة عام 2030، وإذ تتطلع إلى الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف واجتماعات مؤتمر الأطراف العاملة بوصفها اجتماعات الأطراف في البروتوكولات الملحقه بالاتفاقية،

وإذ تلاحظ اعتماد اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها الثانية والسبعين القرار 7/72 المؤرخ 19 أيار/مايو 2016 بشأن التعاون الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية في آسيا والمحيط الهادئ، وإذ تحيط علماً بخطة العمل الإقليمية المتعلقة بالعواصف الرملية والترابية في آسيا والمحيط الهادئ التي وضعها مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث التابع للجنة⁽⁸⁾،

وإذ تحيط علماً أيضا بإقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها الخامسة والسبعين لتوصية مجلس إدارة مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث القاضية بإنشاء آلية تعاون دون إقليمية لمواجهة الأخطار البيئية الظهور، مع التركيز على العواصف الرملية والترابية في جنوب غرب ووسط آسيا، وإذ تحيط علماً بإقرار اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين لخطة العمل الإقليمية بشأن العواصف الرملية والترابية في آسيا والمحيط الهادئ، التي توفر إطارا استراتيجيا ومرجعيا لبلدان المنطقة من أجل اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والإقليمي، في سياق

(6) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1954, No. 33480

(7) [.ICCD/COP\(15\)/23/Add.1](#)

(8) [.ESCAP/78/12/Add.1](#)

الحد من مخاطر الكوارث المتعددة المصادر، للحد من الأثر السلبي للعواصف الرملية والترابية وتحديد التدابير البشرية المنشأ التي يمكن أن تسهم في تكوينها وكتافتها أو تخفف من ذلك،

وإذ تشير إلى قرارها 288/66 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2012 الذي أقرت فيه الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها 229/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 220/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 233/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 220/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 218/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 206/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 166/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022 بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا،

وإذ تحيط علما بالبرنامج الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبمبادرات أخرى، منها الاجتماع الوزاري المعني بالعواصف الرملية والترابية الذي عقد بنيروبي في 21 شباط/فبراير 2013 على هامش الدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تشير إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، اللذين اعتمدا في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث وأقرتهما الجمعية العامة في قرارها 283/69 المؤرخ 3 حزيران/يونيه 2015، وإذ تسلّم بأن إحدى أولويات العمل التي حددها الإطار تتمثل في فهم مخاطر الكوارث، التي ما زالت تقوض الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، من أجل اتقائها والتخفيف من أثارها ومن أجل وضع إجراءات مناسبة للتأهب لها وتدابير فعّالة لمواجهتها، وتنفيذ تلك الإجراءات والتدابير،

وإذ تقر بأن التصدي للأخطار المتعددة الأبعاد، بما فيها تلك التي تجلبها العواصف الرملية والترابية، يسهم، استنادا إلى مفهوم الأخطار المحدد في إطار عمل هيغو 2005-2015: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث⁽⁹⁾، في تحقيق الأهداف والغايات وأولويات العمل المحددة في إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهه وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من أثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تنفيذًا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج

(9) A/CONF.206/6 و A/CONF.206/6/Corr.1، الفصل الأول، القرار 2.

والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإنه تؤكد الحاجة إلى التعاون على الصعيدين العالمي والإقليمي للتعامل مع العواصف الرملية والترابية وتخفيف آثارها بتحسين نظم الإنذار المبكر وتبادل المعلومات المتعلقة بالمناخ والطقس من أجل التنبؤ بالعواصف الرملية والترابية، وإنه تؤكد أن متانة الإجراءات المتخذة لمكافحة ودرء العواصف الرملية والترابية تتطلب تحسين فهم الآثار الوخيمة المتعددة الأبعاد لهذه العواصف، بما فيها تدهور صحة الناس ورفاههم وسبل معيشتهم وزيادة التصحر وتدهور الأراضي وانحسار الغابات وفقدان التنوع البيولوجي وإنتاجية الأراضي، وأثار تلك العواصف على النمو الاقتصادي المستدام،

وإنه تسلّم بأن العواصف الرملية والترابية هي مسألة تثير قلقاً دولياً، وتقاس تكاليفها من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وأن العواصف الرملية والترابية ما زالت تنمو وتؤثر تأثيراً سلبياً على تنفيذ 11 من أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر وسبل تنفيذها، وإنه تعرب عن بالغ القلق إزاء الآثار المدمرة لكوفيد-19 على صحة الإنسان ورفاهه، وإنه تأخذ في الاعتبار في الوقت نفسه أن جائحة كوفيد-19 قد فاقمت من التحديات التي يواجهها من يوجد من الناس في حالة هشاشة، وإنه تلاحظ مع القلق أن العواصف الرملية والترابية يمكن أن تقاوم من أعراض أمراض الجهاز التنفسي مثل كوفيد-19 ويمكن أن تعرقل وتطيل عملية التعافي من المرض، بالإضافة إلى الآثار السلبية الأخرى التي يمكن أن تترافق اضطرابات الجهاز التنفسي مثل الربو، والتهاب القصبة الهوائية، والالتهاب الرئوي، والسُحار السيليسي، التي يمكن أن تؤدي إلى مرض الانسداد الرئوي المزمن واضطرابات القلب والأوعية الدموية، بالإضافة إلى تهيج العين والجلد، ويمكن أيضاً أن تنتشر أمراضاً أخرى، مثل التهاب السحايا، وإنه تأخذ في اعتبارها أن تخفيض أمراض القلب والأوعية الدموية والجهاز التنفسي، باعتبارها حالات مرضية مصاحبة مرتبطة بالوفيات المتصلة بكوفيد-19، يمكن أن ينتج فوائد صحية كبيرة، عند اتخاذ تدابير التخفيف،

وإنه تشدد على أهمية الجهود المبذولة وتعاون الدول الأعضاء على الصعيدين الإقليمي والدولي في احتواء وتقليل الآثار السلبية للعواصف الرملية والترابية على المستوطنات البشرية في المناطق الهشة، وإنه تشير إلى قرارها 225/72، الذي أحاطت فيه علماً بانعقاد المؤتمر الدولي الأول المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية في طهران في الفترة من 3 إلى 5 تموز/يوليه 2017، وإنه تلاحظ انعقاد المؤتمر الدولي الثاني المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية في طهران يومي 9 و 10 أيلول/سبتمبر 2023، وإنه ترحب بعقد اجتماعات أخرى بمشاركة نشطة من جميع البلدان، وإنه تحيط علماً مع التقدير بساتر المبادرات الجارية التي اتخذتها مختلف البلدان لمكافحة العواصف الرملية والترابية، وبخاصة على الصعيد الإقليمي،

1 - تحيط علماً بتقرير الأمين العام⁽¹⁰⁾؛

2 - تسلّم بأن العواصف الرملية والترابية، والممارسات غير المستدامة المتبعة في مجالات إدارة الأراضي والمياه والتربة والزراعة وتربية الماشية، وغير ذلك من العوامل التي يمكن أن تسبب هذه الظواهر أو تزيد من حدتها، بما في ذلك تغير المناخ، تشكل تحدياً كبيراً أمام التنمية المستدامة للبلدان

والمناطق المتضررة، وتسلم أيضا بأن العواصف الرملية والترابية قد ألحقت في السنوات القليلة الماضية أضرارا اقتصادية واجتماعية وبيئية فادحة بسكان مناطق العالم الفاحلة وشبه الفاحلة والمناطق الجافة شبه الرطبة، وبخاصة في أفريقيا وآسيا، وتؤكد ضرورة التصدي لها واتخاذ تدابير سريعة لمجابهة تلك التحديات؛

3 - **تشير** إلى عقد جلسة تحاور رفيعة المستوى بشأن العواصف الرملية والترابية، في مقر الأمم المتحدة في 16 تموز/يوليه 2018، ضمت الدول الأعضاء، والدول المراقبة والمراقبين في الجمعية العامة، وكيانات منظومة الأمم المتحدة، واللجان الإقليمية وجهات معنية أخرى من أجل مناقشة توصيات عملية المنحى وتذليل التحديات التي تواجه البلدان المتضررة، بما يشمل سبل تحسين تنسيق السياسات على الصعيد العالمي للتصدي لتلك التحديات في سياق أهداف التنمية المستدامة، وأبرز خلالها استمرار الحاجة إلى مواجهة التحديات التي تطرحها العواصف الرملية والترابية؛

4 - **ترحب** بتفعيل ائتلاف الأمم المتحدة المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية، الذي يواصل بذل الجهود، ضمن حدود ولايته وموارده، للانتقال إلى مرحلة التنفيذ، والذي ويهدف، بين جملة أهداف أخرى، إلى تعزيز وتنسيق استجابة تعاونية من منظومة الأمم المتحدة على نطاق محلي وإقليمي وعالمي لمشكلة العواصف الرملية والترابية المتنامية، مع كفالة اتخاذ إجراءات موحدة ومتسقة، وإلى تيسير بناء قدرات الدول الأعضاء وإذكاء وعيها وتحسين تأهبها للعواصف الرملية والترابية وتصديها لها في المناطق الحرجة؛

5 - **تكرر طلبها** دعوة الأمين العام إلى النظر في تسمية جهة من الوكالات أو الكيانات ذات الصلة التي تتمتع بالقدرات الكافية لتكليفها بالقيام بدور مركز تنسيق معني بالعواصف الرملية والترابية في منظومة الأمم المتحدة لأغراض متابعة الإجراءات المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة ومتابعة مقررات ائتلاف الأمم المتحدة المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية؛

6 - **تسلم** بأهمية التكنولوجيات الجديدة والمبتكرة وأفضل الممارسات في مكافحة العواصف الرملية والترابية، وبأهمية تبادلها ونقلها؛

7 - **تشجع** المنظمات والعمليات الإقليمية ودون الإقليمية والأقليمية على مواصلة تبادل أفضل الممارسات والتجارب والخبرات الفنية في جهود مكافحة ودرء العواصف الرملية والترابية للتصدي لأسبابها الجذرية والتخفيف من آثارها، بما يشمل تحسين تطبيق ممارسات مستدامة في مجالات إدارة الأراضي والتربة والزراعة وتربية الماشية، وعلى تعزيز التعاون الإقليمي في هذه المسألة للحد من مخاطر وأثر العواصف الرملية والترابية في المستقبل والقيام، تحقيقا لهذه الغاية، ببناء قدرات البلدان المتضررة وتوفير الدعم التقني لها من خلال مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية، في إطار ولاياتها؛

8 - **تحيط علماً** بانعقاد المؤتمر الدولي الثاني المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية في طهران يومي 9 و 10 أيلول/سبتمبر 2023، وبالإعلانات الوزارية الصادرة عن المؤتمر؛

9 - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يدعو، خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة، إلى اجتماع رفيع المستوى بشأن العواصف الرملية والترابية يُعقد في قاعة الجمعية العامة بمقر الأمم المتحدة، في نيويورك، بالتزامن مع الاحتفال باليوم الدولي لمكافحة العواصف الرملية والترابية الذي يحل في 12 تموز/يوليه 2025، وتشجع مشاركة الدول الأعضاء بأرفع مستوى ممكن ومشاركة

منظومة الأمم المتحدة وفريق من الخبراء، علاوة على جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بغية مناقشة التحديات التي تواجهها البلدان المتضررة والإجراءات العملية الإضافية التي يمكن اتخاذها على الصعيدين الإقليمي والعالمي؛

10 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء المتضررة، وكذلك الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة إلى السعي لتحقيق الأهداف المحددة في هذا القرار؛

11 - **تحيط علماً** بإنشاء صندوق استئماني إقليمي وعالمي لمنطقة غرب آسيا والمنطقة الأفريقية لمكافحة العواصف الرملية والترابية، تدعمه التبرعات التي تقدمها البلدان المهتمة بالأمر والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المانحة وتلك التي يقدمها القطاع الخاص والمجتمع المدني ومصارف التنمية الإقليمية، من أجل تنفيذ البرامج وخطط العمل الإقليمية ودون الإقليمية دون المساس بإمكانية أن يغطي هذا الصندوق مناطق أخرى في المستقبل؛

12 - **تؤكد من جديد** أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وأنه يشكل، ضمن عوامل أخرى، تحدياً خطيراً يعوق التنمية المستدامة في جميع البلدان، بما فيها البلدان المتضررة من العواصف الرملية والترابية، وتزداد على أن تغير المناخ هو، من بين عناصر أخرى، عنصر محتمل هام للتعرية الريحية في المستقبل وخطر حدوث العواصف الرملية والترابية، ولا سيما هبوب عواصف أشد حدة تؤدي إلى تفاقم حالات الجفاف والانتقال نحو مناخات أكثر جفافاً، وإن كانت الآثار العكسية ممكنة؛

13 - **تسلم** بأن العواصف الرملية والترابية تتسبب في العديد من المشاكل الصحية للبشر في مناطق مختلفة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، وبأن هناك حاجة إلى تعزيز الاستراتيجيات الوقائية للحد من الآثار السلبية للعواصف الرملية والترابية على صحة الإنسان، وتدعو منظمة الصحة العالمية إلى القيام، بالتعاون مع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل ضمن نطاق ولايتها، حسب الاقتضاء، بدعم البلدان المتضررة في مكافحة المشاكل الصحية الناجمة عن العواصف الرملية والترابية، وتسلم بتشكيل فريق عامل معني بالعواصف الرملية والترابية لمناقشة القضايا الناشئة وتبادل المعلومات في إطار الفريق الاستشاري التقني المعني بتلوث الهواء على الصعيد العالمي والصحة التابع لمنظمة الصحة العالمية، وتسلم أيضاً بنشر فرع مخصص عن الآثار الصحية للعواصف الرملية والترابية كجزء من مبادئ منظمة الصحة العالمية التوجيهية لنوعية الهواء على الصعيد العالمي الصادرة في أيلول/سبتمبر 2021، وقيام منظمة الصحة العالمية بوضع إجراءات تشغيل موحدة لتقييم ومعالجة الآثار الصحية القصيرة الأجل للتراب الصحراوي، بالتعاون مع خبراء من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛

14 - **تشدد** على أن المسائل المتصلة بالعواصف الرملية والترابية ستظل تشكل عناصر مهمة في عمل التحالف العالمي المعني بالصحة والبيئة وتغير المناخ الذي افتتحت أعماله منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية في أيار/مايو 2018 من أجل تحسين التنسيق وتقليل الوفيات البالغ عددها 12,6 مليون وفاة سنوياً، التي تعزى إلى المخاطر البيئية، من قبيل تلوث الهواء؛

15 - **تشديد** بجمعية الأمم المتحدة للبيئة على التزامها بمعالجة مسألة العواصف الرملية والترابية، وتلاحظ في هذا الصدد قراري جمعية الأمم المتحدة للبيئة 21/2 بشأن العواصف الرملية والترابية المتخذ خلال دورتها الثانية و 10/4 بشأن الابتكار في مجالي التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي المتخذ في دورتها الرابعة؛

16 - **تحيط علما** بالاجتماع الوزاري الإقليمي حول "التعاون البيئي من أجل مستقبل أفضل" الذي عُقد في جمهورية إيران الإسلامية في 12 تموز/يوليه 2022 من أجل إيجاد حلول للتحديات البيئية الإقليمية، وخاصة مسألة العواصف الرملية والترابية؛

17 - **تشير** إلى انعقاد الدورة الخامسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي في الفترة من 28 شباط/فبراير إلى 2 آذار/مارس 2022 تحت عنوان "تعزيز الإجراءات المتخذة من أجل الطبيعة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة"، وتشير أيضا إلى إعلانها الوزاري⁽¹¹⁾؛

18 - **تشيد** بأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، على جهودها الرامية إلى إعداد خريطة أساسية عالمية لمصادر العواصف الرملية والترابية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وإعداد الخلاصة الوافية فيما يتعلق بالعواصف الرملية والترابية: معلومات وإرشادات بشأن تقييم ومعالجة المخاطر، بالتعاون مع هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات التابعة للاتفاقية وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية، باعتبارها تجميعا شاملا لمواد يُقصد به توفير معلومات وإرشادات بشأن كيفية تقييم المخاطر التي تطرحها العواصف الرملية والترابية والتصدي لها وخطط عمل لمكافحة آثارها ومنع حدوثها مرة أخرى، وتشيد أيضا بالمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإدخالها عدة تحسينات على نظم الرصد والنمذجة التي تشكل جزءا من نظامها للإنذار بالعواصف الرملية والترابية وتقييمها، الذي يوفر تنبؤات بشأن العواصف الرملية والترابية لنظم الإنذار المبكر في مختلف البلدان، وتشجع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على توسيع النطاقات الإقليمية لهذا النظام ليشمل المناطق المتضررة بشدة وعلى مواصلة إدخال تحسينات تقنية عليه؛

19 - **ترحب** بالدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، المعقودة في أبيدجان في الفترة من 9 إلى 20 أيار/مايو 2022، وتحيط علما ببناء أبيدجان، وبما اتخذته الأطراف خلال المؤتمر من مقررات أخرى ذات صلة، وهو ما يتمثل تحديدا في المقرر 26/أ-15، وتؤكد من جديد أهمية التصدي للعواصف الرملية والترابية في إطار الاتفاقية؛

20 - **تشجع** كيانات الأمم المتحدة المعنية، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، في حدود ولاية كل منها وموارده، والجهات المانحة على مواصلة بناء القدرات وتوفير المساعدة التقنية لمكافحة ودرء العواصف الرملية والترابية، وعلى مواصلة دعم تنفيذ خطط العمل الوطنية والإقليمية والعالمية للبلدان المتضررة؛

- 21 - **تشير** إلى قرارها 294/77 المؤرخ 8 حزيران/يونيه 2023 بشأن اليوم الدولي لمكافحة العواصف الرملية والترابية، الذي أعلنت فيه 12 تموز/يوليه من كل عام يوماً دولياً لمكافحة العواصف الرملية والترابية بغية زيادة الوعي الدولي بمسألة العواصف الرملية والترابية وشددت على ضرورة التعاون على الصعيدين العالمي والإقليمي من أجل إدارة آثار العواصف الرملية والترابية والتخفيف من حدتها؛
- 22 - **تقرر** أن تنتظر، خلال الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، في التدابير اللازمة لإعلان العقد الدولي لمكافحة العواصف الرملية والترابية بغية تعزيز التعاون الإقليمي والدولي من أجل التعجيل باتخاذ إجراءات عالمية تخفف من الأثر السلبي للعواصف الرملية والترابية؛
- 23 - **تنوه** بالتقييم العالمي للعواصف الرملية والترابية الذي أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بما فيها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والذي يحدد مقترحات لتوحيد وتنسيق خيارات تقنية سياساتية للتصدي للعواصف الرملية والترابية؛
- 24 - **تحيط علماً مع التقدير** بالجهود التي بذلتها منظمة الصحة العالمية حتى الآن في إجراء دراسات إضافية بشأن الآثار المشتركة لكل من كوفيد-19 والعواصف الرملية والترابية على الصحة العامة، وإدائها الاستعداد لإجراء هذه الدراسات، وتدعو ائتلاف الأمم المتحدة المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية إلى القيام، في حدود ولايته وموارده الحالية، بتكثيف جهوده لإعداد توصيات بشأن التخفيف من الآثار المشتركة لكل من كوفيد-19 والعواصف الرملية والترابية على الجهاز التنفسي للأشخاص المصابين، وذلك لإدراجها في تقرير الأمين العام الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛
- 25 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تشجيع ائتلاف الأمم المتحدة المعني بمكافحة العواصف الرملية والترابية على الاضطلاع بأنشطته ذات الأولوية على النحو الذي حددته الأفرقة العاملة الخمسة التابعة للائتلاف، وهي تقاسم المعارف، وبناء القدرات، والتدريب، وإذكاء الوعي، ودعم صياغة الخطط الوطنية والإقليمية والأقاليمية للتخفيف من مخاطر العواصف الرملية والترابية ودرئها، وأن يشجع ائتلاف على تعزيز الجهود الرامية إلى تعبئة الموارد من أجل زيادة التبرعات للائتلاف والوكالات الأعضاء فيه؛ وتدعو ائتلاف إلى النظر في إمكانية توسيع نطاق المذكرة المفاهيمية لإضافة بعض الدول الأعضاء إلى البلدان المتضررة وتغطية قطاعات أخرى متأثرة بالعواصف الرملية والترابية، من أجل التوافق مع خطة عمل الائتلاف؛
- 26 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، مع تضمينه أفضل الممارسات الرامية إلى التكيف مع العواصف الرملية والترابية والتخفيف من حدتها واحتوائها ومكافحتها بالتعاون مع الدول المتضررة والبلدان الأخرى، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "مكافحة العواصف الرملية والترابية".